

قرار رقم: 1/450
تاريخ 18 نيسان 2009
المصدر: وزير المالية

تمديد مهلة تأدية الضريبة على الرواتب والأجور عن الفصل الأول 2009
وتقديم البيان الدوري العائد لهذا الفصل

إن وزير المالية،
بناءً على المرسوم رقم 18 تاريخ 2008/7/11 (تشكيل الحكومة)،
بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم 144 تاريخ 1959/6/12 وتعديلاته (قانون ضريبة الدخل)،
بناءً على القانون رقم 44 تاريخ 2008/11/11 (قانون الإجراءات الضريبية) لاسيما البند 7 من
المادة 9 منه،
وبسبب أيام العطلة الرسمية التي صادف وقوعها خلال النصف الأول من شهر نيسان سنة 2009،
ومن أجل إفساح المجال أمام جميع المكلفين لتأدية الضريبة المذكورة،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تمديد لغاية 2009/4/30 ضمناً، مهلة تأدية الضريبة على الرواتب والأجور عن
الفصل الأول من سنة 2009 وتقديم البيان الدوري العائد لهذا الفصل.
المادة الثانية: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة وينشر في الجريدة الرسمية وعلى الموقع الإلكتروني
الخاص بوزارة المالية.